في غير لفظة الله الا ذلك تقول الكعبة لا فعلن والمصحف لا فعلن
بالنصب لا غير ويجوز في لفظة الله خاصة تعويض جاره بها التنبيه
او بهمزة الاستفهام تقول بتعويض الها الله لا فعلن بحذف الهمزة
الوصل واثبات الفها مع التقاء الساكنين وبهذا اكثر دون ذلك
ان تقول ها الله بحذف الهمزة لالتقاء الساكنين ودون ذلك
ان تقول ها الله باثبات الالف وقطع الهمزة وتقول بتعويض
الله لا فعلن كذا ثقب الهمزة الفاء قال عليه السلام لعبد الله ابن مسعود
لما قال هذا راس الجهل الله الذي لا اله غيره فيتامل وقدم الواو
القسم على تاء الله لكونه اصلا له ولدخوله على اسم الله وغيره بخلاف
التاء نحو والله لا فعلن الكبائر جمع الكبيرة كصحيف جمع صحيفة
وقد اختلف في تعريفات الكبيرة فقيل هي ما يكبر عقاب فاعلها
بالاضافة الى ثوابها وقيل ما استحق الشرع من المعاصي وقيل ما كان حراما
محضا شرع عليها عقوبة محضة بنص قاطع في الدنيا والاخرة وقيل
ما اوجب الله تعالى الحد عليه في الدنيا والعذاب في الاخرة وقيل ما يوعد
الشارع عليه بخصوصه قال الدواني ما قرن به حد او لعن او وعيد
بنص كتاب او سنة او علم ان مفسدة كمفسدة ما قرن به احد
الثلثة او اكثر منه وقيل كل معصية اصر عليها العبد فهي كبيرة
وكل ما استغفر عنها فهي صغيرة وقال صاحب الكفاية في العقايد
المحق انهما اسمان اضافيان لا يعرفان بذاتهما وكل معصية
اضيف الى ما فوقها فهي صغيرة واذا اضيف ما دونها فهي كبيرة
والكبيرة المطلقة هي الكفر اذ لا ذنب اكبر منه وبالجملة المراد
بهذا ان الكبيرة التي هي غير الكفر والله تعالى لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ونقل الجلال الدواني عن بعض

عن بعض اصحاب الشافعي ان الكبائر هي في رواية ابن عمر رضي الله
عنه انها تسعة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق والزنا واللواطة
والفرار عن الزحف والسحر واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين
والالحاد في الحرم وزاد ابو هريرة رضي الله عنه اكل الربا وترك
الصلوة وترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة ومنع
الزكوة وزاد علي كرم الله وجهه السرقة وشرب الخمر ونسيان القران
بعد تعلمه انتهى واما ترك الصلوة عند حفرت عمر رضي الله عنه والشافعي
والمالكي وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين فهي كفر في
ظاهر الحديث واما عند ابي بكر الصديق وابو حنيفة ومن تبعه
رضوان الله عليهم اجمعين فهي كبيرة لان الحديث مؤول الحديث
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الصلوة متعمدا فقد
كفر ويؤيد هذه الحديث حديث اخر قال رسول صلى الله عليه
وسلم ان اقاتل الناس حتى اشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله
واقيموا الصلوة واتوا الزكوة حقنة صاحب المتن انتهى واعلم
ان جواب القسم ان كان جملة فعلية والفعل مضارعا مثبتا مستقبلا
فالاكثر ان يصدر باللام وتاليده بالنون اذا دخل اللام على نفسه
مثل والله لارحمنك واما اذا دخل على سوف او متعلقه المقدم
فلا يؤدى بالنون الاستغناء باللام كما في ولسوف يعطيك والى الله
تحشرون وقد يخلوا عن اللام الاستغناء بالنون والفعل حالي نفي
جوابه له خلاف البرد وقال الشيخ الرضي الاولى لجواز فيه ودي باللام
لا النون لانه علامة الاستقبال والفعل المنفي فلا يلزم للام والنون
ويجوز حذفه علامة النفي من المضارع مطلقا لكثرة استعمال القسم
ونقل لفظه والمحذوفة لفظ لا لكثرة دوره في المضارع لا ما كقوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)